

التاريخ: 2022/01/06
الرقم: 20

تعميم رقم (03) لعام 2022م

في شأن

إيضاحات تفصيلية حول إجراءات التعامل مع حالات المخالطة

المحترمين

إلى كافة الجهات الحكومية

تهديكم دائرة الموارد البشرية أطيب التحيات وأصدق الأمنيات بدوام التقدم والساد، إلحاقاً بالتعميم رقم (2) لعام 2022 في شأن تعزيز الإجراءات الاحترازية للوقاية من كوفيد19، وحرصاً على ضمان سلامة التطبيق بالموجهات الواردة فيه على النحو المقصود بما يحقق فهماً موحداً، يسرنا تعميم الإيضاحات الآتية:

أولاً: التعريفات

- **الموظف المخالط:** كل من كان على اتصال بشخص ثبتت إصابته بفيروس كوفيد 19 داخل أو خارج مقر العمل اتصالاً يحتمل معه انتقال العدوى إليه خلال فترة انتشار المرض.
- **الموظف ذو الأعراض:** كل من يعاني من أعراض تنفسية (الزكام وخلافه) مع أو بدون ارتفاع درجة الحرارة.

ثانياً: إجراءات التعامل مع الحالات المخالطة:

أ- المخالطة خارج مقر العمل

وجود أعراض	بدون أعراض
<ul style="list-style-type: none">• يقوم الموظف بالإبلاغ عن وقوع المخالطة ووجود الأعراض لمديره المباشر أو قيام الآخرين في جهة العمل بالإبلاغ عن أعراض تم ملاحظتها على الموظف	<ul style="list-style-type: none">• يجب على الموظف الإبلاغ عن المخالطة لمديره المباشر مع إحضار نتيجة فحص سلبية (لاتزيد عن 24 ساعة)• يلزم الموظف بالإستمرار في عمله مع ضرورة إجراء فحوصات يومية لمدة أسبوع على الأقل مع الإلتزام بكافة الإجراءات الاحترازية اللازمة• في حالة إحضار شهادة إثبات مخالطة من الجهة الصحية المختصة متضمنة إلزامية إجراء حجر منزلي يتم طلب إجازة خصماً من رصيد إجازاته السنوية أو بدون راتب للفترة المقررة
<ul style="list-style-type: none">• تتولى وحدة الموارد البشرية إعداد تفاصيل الحالة ورفعها للمدير العام أو من يفوضه لتقييم الوضع وإتخاذ القرار المناسب في شأن الترخيص بالعمل عن بعد أو إجازة طوارئ للوظائف غير قابلة للعمل عن بعد بغض النظر عن نتيجة الفحص• يجب على الموظف العودة إلى عمله فور زوال	

الأعراض مع إبراز نتيجة فحص سلبية (لاتزيد
عن 24 ساعة)

المخالطة داخل مقر جهة العمل:

وجود أعراض	بدون أعراض
<p>يقوم الموظف بالإبلاغ عن وقوع المخالطة ووجود الأعراض لمديره المباشر أو قيام الآخرين في جهة العمل بالإبلاغ عن أعراض تم ملاحظتها على الموظف</p> <p>تتولى وحدة الموارد البشرية التحقيق في واقعة المخالطة وإعداد تفاصيل الحالة ورفعها للمدير العام أو من يفوضه لتقييم الوضع واتخاذ القرار المناسب في شأن الترخيص بالعمل عن بعد أو إجازة طوارئ بغض النظر عن نتيجة الفحص</p> <p>يجب على الموظف العودة إلى عمله فور زوال الأعراض مع إبراز نتيجة فحص سلبية (لاتزيد عن 24 ساعة)</p>	<ul style="list-style-type: none">• يجب على الموظف الإبلاغ عن المخالطة لمديره المباشر• تتولى وحدة الموارد البشرية التحقيق في واقعة المخالطة وإعداد تفاصيل الحالة ورفعها للمدير العام أو من يفوضه لتقييم الوضع وإجراء الترتيب اللازم في يوم الإبلاغ عن وجود إصابة• يلزم الموظف بالاستمرار في عمله مع ضرورة إجراء فحوصات يومية لمدة اسبوع على الأقل مع الإلتزام بكافة الإجراءات الاحترازية اللازمة• في حالة رغبة الموظف بإجراء حجر ذاتي فإنه يتقدم بطلب إجازة خصماً من رصيد إجازاته السنوية أو بدون راتب للفترة المرغوبة

ثالثاً: فئة العمال

يتم التنسيق بين الجهات الحكومية التي لديها فئة عمالة كبيرة مع دائرة الموارد البشرية لإجراء الترتيبات المناسبة في ضوء خصائص وظروف عمل هذه الفئة.

يتم تطبيق هذه الموجهات اعتباراً من تاريخ صدور التعميم.



مدير دائرة الموارد البشرية

شاكرين لكم حسن تعاونكم،،،
وتفضلوا منا وافر الاحترام والتقدير،،،